

مشروع وكالة التنمية الدولية الأمريكية رقم ٢٦٣ - ٦٦

اتفاقية منحة مشروع

بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

وزارة الإسكان

للإسكان ورفع مستوى المجتمعات
لذوى الدخول المنخفضة في مصر

بتاريخ ٢٦ أغسطس ١٩٧٨

وكالة التنمية الدولية
مشروع رقم ٢٦٣ - ٠٦٦

اتفاقية منحة مشروع

بتاريخ ١٧ أغسطس ١٩٧٨
بين جمهورية مصر العربية (الممنوح له) ووزارة الإسكان .

والولايات المتحدة الأمريكية وتمثيلها وكالة التنمية الدولية (الوكالة)
وزارة الإسكان .

مادة ١ - الاتفاقية :

إن هدف هذه الاتفاقية هو توضيح تفاصيل الأطراف المتعاقدة المسماة
أعلاه (الأطراف) فيما يتعلق بتنفيذ وتولي (الممنوح له) لمشروع الذي
سيرد وصفه أدناه . وكذلك بالنسبة لتمويل المشروع بواسطة الأطراف .

مادة ٢ - المشروع :

بند ٢ - ١ - تعريف المشروع : يعتمد المشروع على تجميع
الموارد العامة والخاصة ويشمل المكونات الرئيسية التالية :

(أ) إقامة مجتمع جديد يتكون من ٢٠٠٧ وحدة سكنية تقريباً
مصممة بشكل يلبي قبولاً اجتماعياً ورواجاً للمساكن الصغيرة
لتتابع بحد أدنى من الدعم المقدم من الممنوح له .

(ب) رفع مستوى ما لا يزيد عن ستة مجمعات قائمة ورفع مستواها
الحضاري وتحسين المساكن القائمة والحفاظ عليها .

(ج) إقامة مركز تدريب قى يبني لدعم موارد الحرفيين الحالية العامة
في تجارة البناء .

(د) توفير المساعدة الفنية والتدريب في مجالات إدارة الإسكان
وصياسة الإسكان والأراضى وتمويل الإسكان .

بواسط الملحق (١) ، المرفق التعريف السابق ذكره في حدود التعريف
السابق للمشروع فإن صناديق الوصف المذكورة في الملحق رقم (١) يمكن
تعديلها بالاتفاق الكتابي بين ممثل الطرفين المفوضين الوارد ذكرهم في
بند ٨ - ٢ بدون تعديل رسمي لهذه الاتفاقية وتسكون وزارة الإسكان
هي الوكالة القائمة على تنفيذ هذا المشروع نيابة عن الممنوح له .

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩

في شأن مد العمل بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٦ في شأن
استقرار عضوية تشكيلات البناء التعاوني الزراعي

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

ـ بعد العمل بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٦ في شأن استقرار عضوية
تشكيلات البناء التعاوني الزراعي حتى ٣٠ يونيو سنة ١٩٨٠ ، أو لحين
صدور قانون التعاون الزراعي أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٩/٧/١
يعضم هذا القانون بختام الدولة ، ويقتصر القانون من فوائضها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٢٩٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

—

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤ لسنة ١٩٧٩

بيان الموافقة على اتفاقية منحة مشروع الإسكان ورفع مستوى
المجتمعات لذوى الدخول المنخفضة في مصر والموقعة
في القاهرة بتاريخ ٢٦/٨/١٩٧٨ بين جمهورية مصر العربية
وزارة الإسكان والولايات المتحدة الأمريكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية منحة مشروع الإسكان ورفع مستوى المجتمعات
لذوى الدخول المنخفضة في مصر والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٦/٨/١٩٧٨
بين كل من جمهورية مصر العربية ووزارة الإسكان والولايات المتحدة
الأمريكية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق بما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ صفر سنة ١٢٩٩ (٢٢ يناير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات